

02 اوت 2022

ص-2022-08-30102-180002 من المديرية العامة للأداءات

إلى

شركة "

في شخص ممثها القانوني

الموضوع: حول قسائم طلب التزود.

المرجع: مكتوبكم بتاريخ 15 أفريل 2022.

وبعد، لقد تضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن شركة "

" يتمثل نشاطها في النقل الجوي الدولي وهي تنتفع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة في إطار الفصل 13 جديد من مجلة الأداء المذكور. كما ذكرتم أن مؤسستكم تقوم بالعديد من الإقتناءات بصفة متكررة والتي يصعب ضبط مبلغها أو كميتها بصفة مسبقة على غرار التزود بالمحروقات للطائرات وخدمات الصيانة الفنية والخدمات الأرضية وخدمات الماء والكهرباء والإتصالات والأنترنت... وتطلبون تمكين مؤسستكم من إصدار قسيمة طلب تزود سنوية وحيدة بعنوان الإقتناءات المذكورة وذلك قصد تبسيط إجراءات الإنتفاع بالإمتياز سالف الذكر.

وجوابا، يشرفني إحاطتكم علما بأنه طبقا للتشريع الجاري به العمل يتعين على المنتفع بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة على أساس شهادة عامة وإصدار قسائم طلب التزود مؤشر عليها من قبل المصلحة الجبائية المختصة وذلك قبل كل عملية إقتناء يقوم بتسليمها إلى المزود الذي يبقى مطالبا بالإستظهار بهذه الوثائق لتبرير عدم فوترة الأداء على المذكور. مع العلم وأنّ الشرط المتعلق بوجوب إصدار هذه القسائم تمّ التنصيص عليه ضمن الشهادة سالفة الذكر.

هذا وباعتبار خصوصية بعض الإقتناءات وصعوبة ضبط مبلغها بصفة مسبقة فإنه يمكن إستعمال قسيمة طلب تزود وحيدة تنصّ على مبلغ تقديري بالإعتماد على إستهلاك السنة الفارطة تغطي كامل السنة شريطة تصفيته من خلال التصريح بكافة فواتير الشراء المتعلقة بها ضمن قائمة فواتير الشراء المتعلقة بآخر ثلاثية من كلّ سنة؛

كما أنه بالنسبة لعمليات التزود المفتوحة التي تتجاوز السنة فإنه يمكن إستعمال قسيمة طلب تزود بعنوان كل سنة على حدة وتصفية كل قسيمة من خلال التصريح بكافة فواتير الشراء المتعلقة بها ضمن قائمة فواتير الشراء لآخر ثلاثية من كلّ سنة. وفي صورة عدم إستلام فواتير الشراء لسنة معينة قبل الأجل القانوني لإيداع القائمة المذكورة، فإنه يمكن التصريح بهذه القسيمة والفواتير المتعلقة بها ضمن القائمة المتعلقة بالثلاثية التي يتمّ خلالها إستلام الفواتير.

